

127013 - حكم تغيير تاريخ الميلاد ليظل في عمله

السؤال

عندما يقوم الشخص الذي تجاوز عمره 65 عاما بتغيير شهادة ميلاده بعمر اصغر من ذلك حتى يظل على رأس عمله هل الراتب الذي يأخذه حرام

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز التلاعب في التاريخ المسجل في شهادة الميلاد للغرض المذكور ؛ لما في ذلك من الغش والكذب والتحايل على الاستمرار في العمل بغير وجه حق .

فإذا كانت جهة العمل تشترط أن يقل سن العامل عن 65 عاما ، لزم التقيد بالشرط وحرمة التحايل لإسقاطه ، وكذا لو كانت جهة العمل تسرح من بلغ هذه السن ، لزم إخبارها ، وحرمة خداعها ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ) رواه أبو داود (3594) وصححه الألباني في صحيح أبي داود .

ولعموم الأدلة في تحريم الغش والكذب .

والله أعلم .